ب- النظام الموحد للعاملين في الادارة المحلية:

بموجب هذا النظام يطبق نظام خدمة موحد للعاملين في الادارة المحلية على مستوى الدولة، وكانت ايرلندا أول من أنشأ هذا النظام ويشيع استخدامه بشكل ملحوظ في كثير من الدول النامية، **ويمتاز هذا النظام بالنقاط التالية**:

1- يساعد الادارات المحلية وبخاصة الصغيرة منها على توظيف الكفاءات البشرية اللازمة أكثر من اي نظام آخر بإيجاد قاعدة عريضة لاختيار موظفيها.

2- يساعد على ايجاد نظام متدرج للوظائف على مستوى الدولة للعاملين في الادارات المحلية.

3- امكانية نقل العاملين من سلطة محلية لأخرى دون الاضرار بمستقبلهم الوظيفي وحقوقهم المكتسبة.

4- يوفر للعاملين الحماية ضد الاجراءات التعسفية التي تتخذ بحقهم.

5- يوفر للعاملين امكانية التدريب لمواجهة متطلبات العمل المختلفة.

6- يقلل من الممارسات غير الموضوعية والمحسوبية في عملية التعيين.

ولكن هناك عيوب تتخلل هذا النظام اهمها:

1- وجود موظفين من خارج الوحدة المحلية التي يعملون فيها يقلل من معرفتهم بالمشاكل والظروف المحلية ويضعف من انسجامهم مع اعضاء المجلس المحلي والسكان.

2- محدودية فرص الترقية للوظائف العليا نظراً لقلة عدد السلطات المحلية ذوات الحجم الكبير ممن لديها وظائف عليا.

3- يخل بمبدأ استقلالية الهيئات المحلية ويحد من تصرفها في الشؤون الهامة.

ج- النظام المتكامل للعاملين بالحكومة المركزية والادارة المحلية:

وهو نظام محدود الانتشار، وفيه يكون لجميع الموظفين في الدولة هيكل ونظام وظيفي واحد يمكن معه نقل العاملين فيما بين السلطات المحلية المختلفة في الدولة، أو بين الادارة المحلية والحكومة المركزية **. ومن اهم مميزاته:**

1- يتيح للإدارة المحلية فرصة كبيرة لاستخدام كفاءات فنية وادارية من العاملين.
2- يسمح باستخدام خدمات شؤون الموظفين المركزية بكل ما لها من مزايا.
3- يحقق نوعاً من المساواة بين العاملين من حيث شروط الخدمة والمزايا الاخرى.
4- يعجل في عملية التنمية المحلية ويرفع من مستوى الاداء وتحسين الخدمة المقدمة.
5- يساعد في عملية تخطيط القوى العاملة على المستوى القومي بهدف معرفة الاحتياجات الفعلية من العاملين ووضع الخطط المناسبة لمواجهة ذلك.

ولكن هناك عيوب تتخلل هذا النظام اهمها:

1- لا يحق التجاوب والانسجام المطلوب توافرهما في العاملين نحو المجالس المحلية التي يعملون فيها أو نحو السكان المحليين.
2- نقل الموظفين بسبب ترقيتهم الى مستويات أعلى من الادارة المحلية بعد أن يكونوا قد خيروا العمل فيها وتفهموا لمشكلاتها وكيفية معالجتها.
3- قد يؤدي الى استئثار الحكومة المركزية بالكوادر المؤهلة والكفاءات واهمال حاجة ومتطلبات اجهزة الادارة المحلية لهذه العناصر المتميزة.

ولا شك في ان هناك عوامل واعتبارات عديدة تجعل من المناسب لدولة ما تطبيق نظام من الانظمة السابقة دون سواه منها:

1- توافر الكفاءات من العاملين في الدولة.
2- مساحة الدولة ودرجة التماثل والتشابه في ظروف المناطق.
3- وجود نظام جيد للخدمة المدنية على المستوى القومي أو عدم وجوده.
4- قدرة الادارة المحلية في الدولة على جذب الكفاءات البشرية التي تحتاجها.
5- مدى جدية الدولة وايمانها بالدور الذي يمكن ان تلعبه الادارة المحلية في التنمية والتطوير مما يتطلب ايجاد جهاز اداري كفوء يمكنها من النهوض بهذا الدور.

مالية الادارة المحلية

تقوم المجالس المحلية بتقديم العديد من الخدمات المحلية الهامة التي تتطلب كثيراَ من الأموال. كما أن تلك المشاريع والخدمات بحاجة لكفاءات بشرية مدربة ومؤهلة تعمل على تحقيقها. ومن أجل جذبها وحثها على العمل وضمان بقائها لابد من توفير موارد مالية كافية، وأيضاً توفير الاموال اللازمة، فضلاً عن معرفة مصدرها، فمن المعروف أن من يدفع المال يحاسب ويتدخل وفي ذلك مساس لركن مهم من أركان الإدارة المحلية وهو الاستقلال.

إن توفير هذه الاموال يتطلب من المجالس المحلية العمل بشكل جاد لتطوير مواردها الذاتية والاعتماد عليها بدلاً من اعتمادها على الاعانات الحكومية والقروض ومصادر التمويل الخارجية الاخرى، وفي هذا تدعيم لاستقلالها، وتنمية لروح المشاركة لدى السكان المحليين، وتأكيداً لروح المسؤولية لديهم.

أنواع الموارد المالية المحلية

تختلف الموارد المالية المحلية تبعاً لاختلاف الدول وأيدولوجياتها ومن هذ الموارد:

أولاً- الضرائب المحلية :

تعرف الضريبة بانها مبلغ من المال تستقطعه الدولة جبراً وبدون مقابل لتمويل احتياجاتها، وتفرض على الممولين (ذوي الشخصية المعنوية والطبيعية) تبعاً لمقدراتهم التكليفية، وبناءً عليه فان الضريبة المحلية هي فريضة مالية تتقاضاها إحدى الهيئات العامة المحلية على سبيل الالزام ضمن الوحدة الادارية التي تمثلها دون النظر الى مقابل معين، وغايتها تحقيق منفعة عامة، وتعتبر الضرائب المحلية من المصادر الهامة والاساسية للتمويل، وهي على انواع عدة منها:

ضرائب العقارات، وضرائب المواشي ، وضرائب المحلات العمومية، وضرائب المبيعات المحلية ...ألخ، وعلى الاغلب تترك عملية تحصيل الضرائب المحلية الى

السلطة المركزية كونها الاكثر مقدرة على جبايتها وادارتها رغم ان البعض يرى عكس ذلك ويطالب بان يترك امر التحصيل والادارة للمجالس المحلية نفسها.

ثانياً- الرسوم المحلية :

يمكن تعريف الرسم بشكل عام بانه مبلغ من المال يدفعه المنتفعون إلى الدولة مقابل خدمة معينة تقدمها إليهم، والرسم المحلي هو ما يتقاضاه الشخص العام الممثل للوحدة الادارية المحلية نظير اداء خدمة معينة تعود بالنفع على دافع الرسم بالذات وان كانت تغلب على هذه الخدمة صفة النفع العام ، ولعل من اهم الرسوم في هذا المجال رسوم جمع النفايات .

ثالثاً- ايرادات الأملاك العامة للمجالس المحلية :

تعتبر الهيئات المحلية ذات استقلال مالي واداري يؤهلها حرية التملك والتصرف ضمن القانون، وبذلك تشكل العوائد الناجمة عن ايجار العقارات التي تملكها، والفوائد الناتجة عن ايداع نقودها في البنوك والارباح المتحصلة عن المشروعات التي تشغلها وتديرها بشكل مباشر او التي تؤجرها وايرادات الاسهم والسندات التي تملكها والفوائد الناجمة عن الاموال التي تقرضها ، كل هذه تشكل موارد مهمة من مصادر التمويل .

رابعاً- القروض :

وهي بشكل عام عبارة عن عقد دين تستلف بموجبه الدولة مبالغ من النقود من الافراد او المصارف او الهيئات المحلية او الدولية مع التعهد بوفاء القرض وفوائده للدائنين في التاريخ المحدد للتسديد وفقاً لشروط العقد. ان التعهد بوفاء القروض و الصفة الغالبة التي يتميز بها عن سائر ايرادات الادارة المحلية الاخرى، فهو وجد على اساس تعاقدي بين المجلس المحلي وبين المقرضين، يتعد المجلس المحلي برده مع فوائده في اجل محدد. بينما الايرادات الاخرى كالضرائب والرسوم لا ترد لدافعها، ولذلك يفضل ان يكون القرض من النوع المنتج وهو الذي ينفق على

مشروع استثماري يأتي بإيراد ويسدد اصل الدين مع الفوائد المترتبة عليه. ونتيجة لتمتع المجالس المحلية بأهلية التعاقد فيحق لها ابرام القروض التي غالباً يتم استخداما لتمويل مشاريعها الرأسمالية والمشاريع ذات التكلفة الكبيرة عامة النفع كشق الطرق وانشاء المستشفيات والمدارس وغيرها من الاستثمارات الهامة. وتكون القروض المحلية مشروطة بكثير من القيود التي تضعها السلطة المركزية وذلك للأسباب التالية:

1- معرفة الاسباب الداعية للحصول على القرض، والتأكد من كيفية استخدامه وضمان عدم إساءة استخدامه.
2- محاولة عدم اثقال كاهل الهيئات المحلية بالقروض وفوائدها، والتأكد من قدرتها على التسديد.
3- التأكد من قانونية طلب القرض ومشروعيته.

إلا أن التوسع بالقروض لا يحقق الاستقلال المالي المطلوب للهيئات المحلية بسبب زيادة تحكم السلطة المركزية في شؤونها، وما تلقيه القروض وفوائدها من عبء على كاهلها مما يحد من قدرتها على العمل مستقبلاً.

خامساً- الإعانات الحكومية :

وهي مبالغ نقدية تقدمها الحكومة المركزية للمجالس المحلية بغية مساعدتها على تغطية جزء من نفقاتها وهي تتفاوت في مقدارها بين دولة واخرى وتقدم الادارات المركزية المعونات غالباً للأسباب التالية:

1- تقديم مساعدة اضافية للوحدات المحلية ذات الموارد الضعيفة بشكل خاص.
2- رفع مستوى أداء الخدمات المقدمة والنهوض بها.
3- المشاركة في تكاليف الخدمات التي تشترك فيها كل من الادارة المركزية والادارة المحلية.
4- استخدامها وسيلة من وسائل الإشراف والرقابة على الإدارات المحلية.

5- تقديم المساعدات للهيئات المحلية عند تعرضها لظروف استثنائية كالكوارث والنكبات.
6- دعم الاقتصاد المحلي للقضاء على اختلاف مستويات المعيشة في الاقاليم.
7- التخفيف من الأعباء الضريبية المحلية الملقاة على كاهل السكان.
8- توجيه المجالس المحلية للقيام بمشروعات اقتصادية واجتماعية معينة.
9- معالجة الازمات الاقتصادية في اوقات الكساد لتتمكن الهيئات المحلية من التوسع في الانفاق مما يساعد في دعم سياسة الانتعاش الاقتصادي.

وقد تكون الاعانات الحكومية عامة يترك أمر تحديد مجال صرفها للمجالس المحلية ذاتها أو تكون إعانات مخصصة تنفق في خدمة أو نشاط معين. وتعكس هذه الاعانات سياسة السلطة المركزية تجاه خدمة محلية معينه ترى ضرورة قيام الادارة المحلية بها على النحو الذي تقرره السلطة المركزية. ومن جانب آخر قد تكون اعانات دائمة أو استثنائية تقدم في ظل ظروف معينة. ويجب أن تتسم بشفافية وعدالة التوزيع، وأن لا تشجع على الانفاق الزائد أو تضعف جهود تحصيل الايرادات المحلية ورغم أهمية هذه الاعانات إلا أن كثيراً من الباحثين يرون عدم استطاعة الهيئات المحلية الاعتماد عليها بشكل كبير وذلك **للأسباب التالية:**

أ- عدم ضمان استمراريتها.
ب- حدها من استقلالية الهيئات المحلية.

سادساً- التبرعات :

وهي عبارة عن تبرعات المواطنين النقدية أو العينية ووصاياهم وهباتهم للهيئات المحلية، ورغم الأثر المادي غير الكبير لهذا المصدر الا ان له قيمة معنوية عالية تدل على مواطنة صالحة ترسخ من مفاهيم المشاركة والتعاون بين السكان المحليين والمجالس المحلية التي تمثلهم فتزيد من الانسجام والرغبة بمزيد من العمل الجاد المثمر.

المجالس المحلية وشروط العضوية

- **مفهوم المجالس المحلية:**

وهي هيئات شائعة الاستعمال، تتمثل في المجالس المنتشرة على مستوى المحافظات والاقضية والنواحي يتم تشكيلها من حيث القانون والممارسة عن طريق الانتخابات المباشرة في معظم الاحيان، تتولى خدمة مناطق جغرافية محددة بإدارة ونظام يتيح لأهالي المناطق المشاركة المباشرة في تخطيط وتنفيذ المتطلبات التنموية، وعرفت ايضاً بأنها احدى ادوات تفعيل ادارة المدينة، تظهر بشكل خلايا او هيئات منتشرة في جسم الدولة، ولها استقلالها الفكري ما يجعلها تساهم في دفع عجلة التنمية الاقتصادية والاجتماعية بما يخفف من كاهل الحكومة المركزية.

مما تقدم تعد المجالس المحلية أداة هامة في تفعيل أقاليم ومناطق الدولة، وذلك لما تملكه من نفوذ وصلاحيات، فهي خلايا منتشرة في جسم الدولة تستطيع المساعدة في تكوين ودعم عملية التنمية المحلية لا بسبب انتشارها فحسب، **بل لكونها:**

1- لا تمثل بالضرورة رأي الحكومة المركزية في مسألة التنمية، فهي بمثابة حكومات محلية لها استقلالها الفكري وبالتالي تستطيع اغناء العملية التنموية قولاً وفعلاً.
2- يمكنها بما تملكه من إمكانات وطاقات أن تخفف عن كاهل الحكومة المركزية، وذلك بما تستطيع تقديمه من طاقات وامكانات بشرية ومادية.
3- تعتبر المجالس المحلية أداة هامة وفاعلة من خلال خبرتا الطويلة في التعامل مع قضايا المجتمع من هموم وتطلعات حيث تعمل باسلوب مباشر مع السكان، وبالتالي يمكن الافادة من ذلك في تجسيد الفجوات وتفعيل الخطوات حيث تجد هذه وتلك طريقها في سواعد متجاوبة تشارك في عملية بناء الخطط التنموية للمجتمعات المحلية .

وتهدف المجالس الشعبية المحلية إلى:

- المشاركة في صنع السياسة العامة.
- توزيع السلطة في الدولة بين الجماعات والمصالح المتنوعة.
- إتاحة الفرصة لمشاركة المواطنين في إدارة شؤونهم المحلية بأنفسهم.
- تحقيق كفاءة لأداء الخدمات المحلية المقدمة.
- تطوير الموارد البشرية.

مهام وأدوار المجالس المحلية

تكاد تكون مهام المجالس المحلية في الوطن العربي متقاربة وثابتة، ويمكن أن تصنف بشكل عام إلى الآتي:

1- تقديم الخدمات التنظيمية والرقابية والوقائية ضمن المجتمع المحلي الممثل لها.
2- القيام بالخدمات الاساسية والضرورية لمشروعات التنمية المحلية والوطنية كالتعليم ، والمواصلات، وشق الطرق .
3- المشاركة في اعداد خطط التنمية الزراعية والصناعية عن طريق توفير البيانات والمعلومات عن الحاجات والمقترحات.
4- تنفيذ مشروعات التنمية التي تدخل ضمن مناطق حدودها.

إضافةً للمهام السابق ذكرها يوجد اختصاصات محددة للمجالس المحلية ، ويوجد نوعان لتلك الاختصاصات:

أولاً:- الاختصاصات العامة:

1- الاشراف والرقابة على المجالس الشعبية المحلية التي تقع في نطاق المجلس، أو في المستويات المحلية الأدنى والتابعة للمجلس بما في ذلك حق التصديق على قراراتها.

2- الرقابة على مختلف المرافق ذات الطابع المحلي التي تخدم أكثر من وحدة محلية في نطاق الوحدة المحلية للمجلس الذي يتولى الرقابة.
3- إقرار مشروعات الخطط والموازنات السنوية، ومتابعة تنفيذها واقرار مشروعات الحسابات الختامية.
4- تحديد اقرار خطط المشاركة الشعبية بالجهود الذاتية على مستوى الوحدة المحلية، وذلك في المشروعات المحلية ومتابعة تنفيذها.
5- اقتراح بانشاء مختلف المرافق التي تعود بالنفع العام على الوحدة المحلية.
6- تحديد واقرار القواعد العامة لإدارة واستخدام ممتلكات الوحدة المحلية والتصرف بها.
7- الموافقة على القواعد العامة لتنظيم تعامل اجهزة الوحدة مع الجماهير في جميع المجالات وكذلك القواعد اللازمة لتنظيم المرافق العامة المحلية للوحدة المحلية ورفع كفاءة العمل بها.
8- اقتراح خطط رفع الكفاءة الانتاجية.

ثانياً:- الاختصاصات الخاصة:

اضافةً للاختصاصات السابقة لجميع المجالس يختص المجلس المحلي للمحافظة بما يلي:.

1- دراسة واعداد الخطط والبرامج الخاصة بمحو الامية وتنظيم الاسرة في نطاق المحافظة وتوفير الاحتياجات اللازمة لذلك ومتابعة تنفيذها.
2- إصدار التوصيات في المقترحات والخطط المتعلقة بصياغة النظام والأمن المحلي.
3- فرض الرسوم ذات الطابع المحلي أو تعديلها أو تقصير أجل سريانها أو الاعفاء منها أو الغائها بعد موافقة مجلس الوزراء.
4- اقتراح فرض الضرائب المحلية.

5- الموافقة على انشاء المشروعات العامة بما يفي بمتطلبات الاسكان والتشييد واقتراح مشروعات التخطيط العمراني.
6- إقرار انشاء المشروعات الانتاجية المحلية خاصة مشروعات الامن الغذائي.
7- الموافقة على اقتراح المجالس بإنشاء أو الغاء الوحدات المحلية في نطاق المحافظة أو تغيير اسمائها.

وانسجاماً مع ما سبق افصحت التوجيهات المعاصرة عن تحول جذري في مضمون أدوار المجالس المحلية في الوحدات والاقاليم الادارية ومهامها، إذ باتت تشكل حلقة هامة في معادلة تنمية المجتمع المحلي لما تمتلكه تلك الادارة من مقومات ومؤهلات تدعم تركيبة خريطة التنمية المعبرة عن الواقع والمستجيبة للتطلعات المستقبلية، إذ تنبثق عن أدوار ومهام المجالس المحلية مجموعة سياقات منظمة نعبر عنها بالآتي:.

1- تهيئة الأجواء وتحفيز أدوار المجتمع المحلي باتجاه رسم استراتيجية التنمية المطلوبة، فهي تستطيع بقدرتها واتجاهاتها صياغة القرارات الجوهرية التي من شأنها التأكيد في بلورة سبل بلوغ غايات واهداف مختلف شرائح بيئة المجتمع المحلي.
2- إن المجالس المحلية هي أداة نشيطة تقدم تفسيرات شاملة ومتكاملة للآراء والافكار المطروحة من قبل الجهات ذات العلاقة بعملية التنمية وما يترتب عليها من توحيد الجهود والانسجام في التوقيت والاتجاه ضماناً لتحقيق الاهداف، وبذلك عد الدور التنموي اختصاصاً مستقبلي للهيئات المحلية ضمن حدودها الجغرافية.
3- المتابعة والتقويم لخطوات ومراحل استراتيجية التنمية المحلية بحكم طبيعة السلطة الادارية الممنوحة للمجالس في المجتمع المحلي.

مما تقدم يمكن القول ان المستجدات في مواقف الحكومات وفلسفاتها تجاه التنمية قد طورت ابعاد جديدة في وظائف ومسؤوليات إدارة المدينة ومجالسها، وعدتها